

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت
كلية العلوم الإسلامية
قسم الحديث وعلومه

مختلف الحديث
المرحلة الثالثة

إعداد

أ.د. جليل محسن وناس

المحاضرة الأولى: تعريف علم مختلف الحديث ومشكلة لغة واصطلاحاً مع الأمثلة التطبيقية

أستاذ المادة: أ.د. جليل محسن وناس

مصادر المحاضرة: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري

مختلف الحديث بين التأصيل والتأويل د. ضياء المشهداني

أولاً: تعريف مختلف الحديث

مختلف الحديث لغةً: المختلف والمختلف بكسر اللام وفتحها، فعلى الأول يكون اسم فاعل، وعلى الثاني يكون اسم مفعول، وهو من اختلف الأمران إذا لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف، ومنه قول الله تعالى ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ﴾ (النحل: ٦٩) وقوله تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ﴾ (الأنعام: ١٤١) أي: في حال اختلاف أكله، والخاء واللام والفاء تدور معانيها على ثلاثة أصول أحدها: (خَلَفَ): وهو أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني: (خَلَفَ) وهو غير قُدام، والثالث: (خَلَفَ) وهو التغير ..

والاختلاف ضدّ الاتفاق، وهو مأخوذ من «خلف». ضدّ قُدام .. وهيئة الافتعال في مثل المورد تقتضي الاشتراك، المستلزم للتعدد، والذي أقلّه اثنين؛ ليغاير حال أحدهما حال الآخر .

وأما في الاصطلاح:

فمن ضبط كلمة (مختلف) على وزن اسم فاعل (مُخْتَلِف) بكسر اللام، عرفه بأنه:
الحديث الذي عارضه ظاهراً مثله
ومن ضبطها بفتح اللام (مُخْتَلَف) على وزن اسم مفعول قال في تعريفه: أَنْ يَأْتِيَ
حديثان مُتَضَادَّانِ في المعنى ظاهراً
وعليه فيكون المراد بالتعريف على الضبط الأول الحديث نفسه، والمراد بالتعريف على
الضبط الثاني نفس التضاد والتعارض والاختلاف

ثانياً: تعريف مشكل الحديث

وأشكل عليّ الأمر ، (المُشْكل في اللغة: المُختلط والمُلتبس، يقال: (أشكل الأمر: التبس)
(إذا أختلط. وأشكلت عليّ الأخبار وأحلكت: بمعنى واحد)

وأما في اصطلاح أهل الحديث فيمكن تعريفه بأنه: الحديث الذي لم يظهر المراد منه
لمعارضته مع دليل آخر صحيح ، إزالة الإشكال الواقع في فهم بعض الأحاديث وتبرز
أهميته في جمع الأحاديث المشكلة والأحاديث التي ظاهرها التعارض والتي يجمعها
موضوع واحد في مكان واحد بحيث يتم الرجوع إلى مؤلف واحد بدلاً من البحث في
المسألة في كتب متفرقة بيان مناهج العلماء ومسالكمهم في إزالة التعارض بين الأحاديث

وليس ثمة تعارض حقيقي بين الأدلة بل التعارض ظاهري فإما أن يكون ناسخاً

ومنسوخاً أو خطأ في الفهم أو خطأ أو وهماً من الراوي

علم مختلف الحديث مهم لكل الناس للمحدث والفقهاء والأصوليين حتى العامي يلزمه لفهم دينه فهماً سليماً. أن مختلف الحديث من أهم أنواع علم الحديث وأصعبها وأنه يدخل في جميع العلوم الإنسانية من حديث وعلومه وفقه وأصوله

ويهدف علم مختلف الحديث إلى:

١- ضرورة البحث في كنوز السنة.

٢- الاهتمام بدراسة مناهج العلماء الذين قاموا بجمع الأحاديث المتعارضة مثل الإمام الطحاوي والبيهقي وغيرهم.

٣- حث الطلاب على دراسة الأحاديث المختلفة والمشكلة في جميع أبواب الدين.

ثالثاً: أمثلة لأحاديث ظاهرها التعارض

ولكي نوضح جهود العلماء حول الأحاديث التي يشوبها التعارض ظاهرياً نأخذ موضوع العدوي وموقف العلماء منها حسب ما جاء في الأحاديث النبوية الصحيحة، فقد ورد في بعض الأحاديث النبوية الصحيحة أنه لا عدوى، من أمثلة ذلك ما يلي:

الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري في كتاب الطب، باب لا هامة (٤٤/٢١) من -الف شرح الكرمانی) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى ولا صفر ولا هامة، فقال إعرابي: يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيجربها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فمن أعدى الأول".

الحديث الذي أخرجه الإمام الترمذي في كتاب القدر، باب لا عدوى ولا هامة ولا - ب
صفر (٣٥٤/٦-٣٥٥ من تحفة الأحوزي) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال:
"قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لا يعدي شيء شيئاً فقال إعرابي: يا
رسول الله البعير أجرب الحشفة ندبته - أي نضعه في الحظيرة - فيجرب الإبل كلها؟
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فمن أجرب الأول؟ لا عدوى ولا صفر، خلق الله
".كل نفس فكتب حياتها ورزقها ومصائبها

الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم في كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا - ج
هامة ولا صفر من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
".وسلم قال: "لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر

وعلى الرغم من أن هذه الأحاديث النبوية الصحيحة تصرح بأنه لا عدوى؛ لكننا نجد
أحاديث نبوية أخرى صحيحة تحت على تجنب المريض بأمراض معدية وذلك تخوفاً من
العدوى، ومن أمثلة ذلك ما يلي

الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري في كتاب الطب، باب لا هامة (٤٤/٢١-٤٥ من *
شرح الكرمانى) من حديث أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي
صلى الله عليه وسلم: (لا يوردن ممرض على مصح وأنكر أبو هريرة حديث الأول،
(قلنا: ألم تحدث أنه لا عدوى فرطن بالحبشية قال أبو سلمة: فما رأيته نسي حديثاً غيره

الحدث الذي أخرجه الإمام البخاري أيضاً في الكتاب السابق، باب ما يذكر في *
الطاعون ١٤/٢١ من شرح الكرمانى) من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء.
الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام، قال ابن

عباس: فقال عمر أدع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا فقال بعضهم: قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن نقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني ثم قال أدعو لي الأنصار، فدعوتهم له فاستشارهم فسلخوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: أدع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا نقدمهم على هذا الوباء، فنأى عمر في الناس: إني أصبح على ظهر فأصبحوا عليه، قال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، رأييت لو كانت لك إبل هبطت وادياً عدوتان، إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيياً في بعض حاجته فقال: إن عندي في هذا علماً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه" قال: فحمد الله عمر ثم انصرف.

الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري أيضاً في كتاب الطب باب الجذام (٢/٢١) من * شرح الكرماني) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد".

موقف العلماء من ثبوت العدوى ونفيها

لقد حاول العلماء من المحدثين وغيرهم الجمع بين هذه الأحاديث حسب اجتهاد كل منهم، وانقسموا في ذلك إلى فريقين، إحداهما يرى وجود العدوى تصديقاً لظاهر الأحاديث

الواردة في هذا الشأن، أما الفريق الآخر فينفي وجود العدوى تصديقاً للأحاديث الواردة في هذا الشأن.

رأي من نفى العدوى:

نقل العلامة الكرمانى (٣/٢١) قولَ ابن بطلال: “لاعدوى أي لا حقيقة للعدوى وأما النهي - ويقصد النهي عن مخالطة المريض - فلئلا يتوهم المصح أن مرضها، أي - الإبل - حصل من أجل ورود المريض عليها فيكون داخلاً بتوهمه في تصحيح ما أبطله النبي صلى الله عليه وسلم من العدوى

نقل الكرمانى أيضاً رأى بعض العلماء القائلين بأن العدوى غير ثابتة، أما الأحاديث الواردة في شأن الفرار من المجذوم وغيرها فهي لعدم التأذى بالرائحة الكريهة ونحوه. وعلق ابن حجر في شرحه (فتح الباري ١٠/١٠٢/٢٤٢) على حديث الإبل الصحيحة التي يمرضها البعير الأجرب قائلاً (قوله: فيدخل فيها فيجربها هو بناء على ما كانوا يعتقدون من العدوى أي يكون سبباً لوقوع الجرب بها. وهذا من أوهام الجهال يعتقدون أن المريض إذا دخل في الأصحاء أمرضهم، فلما أورد الأعرابي الشبهة ردّ عليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: فمن أعدى الأول، وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة، وحاصله من أين جاء الجرب الذي أعدى بزعمهم؟ فإن أجيب من بعير آخر لزم التسلسل، أو سبب آخر فليفصح به، فإن أجيب بأن الذي فعله في الأول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى، وهو: إن الذي فعل بالجميع ذلك هو الخالق سبحانه وتعالى، أما قوله لا يوردن ممرض على مصح، فإن سبب النهي عن الإيراد هو خشية الوقوع في اعتقاد العدوى، أو خشية تأثير الأوهام).

ولقد دعم ابن حجر هذا الرأي وقوّاه، وأورد بعض آراء العلماء المؤيدين له من أمثال أبي عبيدة الذي قال: "ليس في قوله لا يوردن ممرض على مصح إثبات العدوى ؛ بل لأن الصحاح لو مرضت بتقدير الله تعالى ربما وقع في نفس صاحبها أن ذلك من العدوى فيفتن ويتشكك في ذلك، فأمر باجتنابه... وكان بعض الناس يذهب إلى أن الأمر بالاجتناب إنما هو للمخالفة على الصحيح من ذوات العاهة... وهذا شر ما حمل عليه الحديث لأن فيه إثبات العدوى التي نفاها الشارع".

ولقد نقل ابن حجر أيضًا رأى ابن خزيمة حيث قال: (إنما أمرهم صلى الله عليه وسلم بالفرار من المجذوم، كما نهاهم أن يورد الممرض على المصح شفقةً عليهم، وخشيةً أن يصيب بعض من يخالطه المجذوم الجذام، والصحيح من الماشية الجرب، فيسبق إلى بعض المسلمين أن ذلك من العدوى، فيثبت العدوى التي نفاها صلى الله عليه وسلم ، فأمرهم بتجنب ذلك شفقةً منه ورحمةً، ليسلموا من التصديق بإثبات العدوى، ويبيّن لهم أنه لا يعدى شيء شئًا... ويؤيد هذا كله مع المجذوم فيحتمل أن يكون لأن المجذوم يغتم ويكره إدمان الصحيح النظر إليه لأنه قل ما يكون من به داء إلا وهو يكره أن يطلع عليه).

المحاضرة الثانية: أهمية علم مختلف الحديث

أستاذ المادة: أ.د. جليل محسن وناس

مصادر المحاضرة: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري

مختلف الحديث بين التأصيل والتأويل د. ضياء المشهداني

أهمية علم مختلف الحديث، والمؤلفات فيه:

علم مختلف الحديث له أهمية كبيرة، أبرزها من خلال الأمور التالية
أنَّ فهم الحديث النبوي الشريف فهماً سليماً، واستنباط الأحكام الشرعية من السنة النبوية
على - صاحبها أفضل الصلاة و أتم التسليم - استنباطاً صحيحاً لا يتم إلا بمعرفة
مختلف الحديث. وما من عالم إلا وهو مضطّر إليه ومفتقر لمعرفته. ولذا فقد تنوعت
عبارات الأئمة في بيان مكانة مختلف الحديث وعظيم منزلته. ومن ذلك قول ابن حزم
الظاهري رحمه الله تعالى: "وهذا من أدق ما يمكن أن يعترض أهل العلم من تأليف
النصوص وأغمضه وأصعبه". وقال أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى: " هذا فنٌّ من أهمّ
الأنواع، ويضطرُّ إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ".
أنَّ كثيراً من العلماء اعتنوا بمختلف الحديث عنايةً كبيرةً، من هؤلاء إمام الأئمة ابن
خزيمة رحمه الله تعالى فهو من أحسن الناس كلاماً فيه حتى قال عن نفسه: (لا أعرف
حديثين متضادين، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما).

ومن العلماء من صنف به مصنفات كالإمام محمد بن إدريس الشافعي في كتابه "اختلاف الحديث" الذي ذكر فيه طرفاً من الأخبار المتعارضة، ولم يقصد الاستقصاء. قال النووي رحمه الله تعالى: (وصنف فيه الإمام الشافعي ولم يقصد -رحمه الله- استيفاءه، بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه).

وممن صنف فيه كذلك أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري رحمه الله تعالى في كتابه "تأويل مختلف الحديث" وكان غرضه من هذا الكتاب (الرد على من ادعى على الحديث التناقض والاختلاف، واستحالة المعنى من المنتسبين إلى المسلمين)، قال النووي رحمه الله تعالى: (ثم صنف فيه ابن قتيبة فأتى بأشياء حسنة وأشياء غير حسنة (لكون غيرها أقوى وأولى وترك معظم المختلف).

ومنهم أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي رحمه الله تعالى في كتابه "مشكل الآثار" وهو من أعظم ما صنف في هذا الباب، وقد بين في مطلع كتابه غرضه من تأليف الكتاب فقال: (وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي الْأَثَارِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَسَانِيدِ الْمَقْبُولَةِ الَّتِي نَقَلَهَا ذُوو النَّثَبِ فِيهَا وَالْأَمَانَةُ عَلَيْهَا وَحُسْنُ الْأَدَاءِ لَهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا أَشْيَاءَ مِمَّا يَسْقُطُ مَعْرِفَتُهَا وَالْعِلْمُ بِمَا فِيهَا عَنْ أَكْثَرِ النَّاسِ، فَمَالَ قَلْبِي إِلَى تَأْمُلِهَا وَتَبَيُّانِ مَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْ مُشْكِلِهَا وَمِنْ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِيهَا وَمِنْ نَفْيِ الْإِحَالَاتِ عَنْهَا وَأَنْ أَجْعَلَ ذَلِكَ أَبْوَابًا أَذْكُرُ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْهَا مَا يَهَبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي مِنْ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى أَتَى فِيمَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ مِنْهَا كَذَلِكَ مُلْتَمِسًا ثَوَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ أَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ لِذَلِكَ وَالْمُعَوْنَةَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ جَوَادٌّ كَرِيمٌ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ).

ومنهم أبو بكر محمد بن الحسن بن فُورَك رحمه الله تعالى في كتابه "مشكل الحديث وبيانه" وهذا الكتاب جمع فيه مؤلفه جملة من أحاديث العقيدة التي رأي ابن فورك أن ظاهرها التشبيهية والتجسيم بناءً على مذهبه في الصفات، فيقوم بتأويلها وصرفها عن ظاهرها المراد منها وغيرهم.

ومنهم من لم يفرده بالتصنيف، لكنهم قد بثوه وفرقوه في كتبهم من هؤلاء حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، وأبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، والحافظ أحمد بن علي العسقلاني -رحمهم الله جميعاً- وغيرهم. والأمر كما قال النووي -رحمه الله-: (وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون (الغواصون على المعاني)).

أنَّ النظر في طرق العلماء ومناهجهم في دفع إيهام الاضطراب عن أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم يُنمِّي لدى طالب العلم ملكة في التعامل مع النصوص الشرعية، وكذلك يربيه على تقديس وتعظيم وإجلال الوحي كتاباً وسنةً فلا يرد منها شيئاً، بل يجتهد في طلب التوفيق و الجمع بينها؛ وذلك لعلمه أن نصوص الوحي لا تتعارض بحال.

أنَّ مختلف الحديث يكتسب أهميته من أهمية مُتعلقه وهو فقه الحديث، وقد بلغ من عناية أئمة الحديث بهذا الشأن مبلغاً عظيماً حيث عدَّ بعضهم نصف العلم. قال الإمام علي ابن المديني -رحمه الله-: (التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم).

ومن هنا نرى أن علماء الحديث قد اهتموا بهذا العلم أعظم الاهتمام، وسخروا أقلامهم وعقولهم في سبيل دحض مفتريات أهل الباطل، فما أن تظهر فتنة من تلك الفتن إلا ونجد العلماء يقفون في وجه أصحابها؛ امتثالاً لأمر الله تعالى، واستجابة لنداء الحق في سبيل الدفاع عن صفحة هذا الدين، لتبقى مشرقة محفوظة بحفظ الله تعالى كما قال الحجر: ٩]، وقد قال المصطفى صلى [{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} سبحانه يحمل هذا العلم من كل خلف عُدُوله، ينفون) وقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم "في" مسنده البزار رواه (عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين

من أهم الأنواع، مضطر إليه جميع " :السخاوي فعلم مختلف الحديث ومشكله كما يقول الطوائف من العلماء، وإنما يُكْمَل له من كان إماماً جامعاً لصناعاتي الحديث والفقه، غائصاً بين المعاني الدقيقة". فمبعرفته يندفع التناقض عن كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ويطمئن المكلف إلى الأحكام.

المحاضرة الثالثة: الفرق بين مختلف الحديث ومشكله

أستاذ المادة: أ.د. جليل محسن وناس

مصادر المحاضرة: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري

مختلف الحديث بين التأصيل والتأويل د. ضياء المشهداني

الفرق بين مختلف الحديث ومشكله:

عند التأمل في تعريف مختلف الحديث ومشكله يظهر لنا الفرق بينهما، وأوضح ذلك من خلال ما يلي:

١ - الفرق اللغوي:

أ- فالمختلف لغة مشتق من الاختلاف.

ب- بينما المشكل لغة مشتق من الإشكال، وهو الالتباس.

٢ - الفرق في السبب:

أ- فالمختلف سببه معارضة حديث لحديث ظاهراً.

ب- بينما مشكل الحديث سبب الإشكال فيه قد يكون التعارض الظاهري بين آية و

حديث، وقد يكون سببه التعارض الظاهري بين حديثين أو أكثر، وقد يكون سببه

معارضة الحديث للإجماع، وقد يكون سببه معارضة الحديث للقياس، وقد يكون سببه

مناقضة الحديث للعقل، وقد يكون سببه غموضاً في دلالة لفظ الحديث على المعنى

لسبب في اللفظ، فيكون مفتقر إلى قرينة خارجية تزيل خفاءه كالألفاظ المشتركة.

٣- الفرق في الحكم:

أ- فالمختلف حكمه محاولة المجتهد التوفيق بين الأحاديث المختلفة بإعمال القواعد المقررة عند أهل العلم في ذلك.

ب- وأما المشكل فحكمه النظر والتأمل في المعاني المحتملة للفظ وضبطها، والبحث عن القرائن التي تبين المراد من تلك المعاني.

وقد يطلق على علم مختلف الحديث أسماء أخرى، مثل "تأويل الحديث"، أو "تأليف الأحاديث"، أو "تلفيق الأحاديث"، وبعضهم يطلق عليها "مشكل الحديث"، ويرون أن فعلم " :عجاج الخطيب مختلف الحديث ومشكله هما مسمياً واحداً، وفي هذا يقول الشيخ مختلف الحديث ومشكله هو العلم الذي يبحث في الأحاديث التي ظاهرها متعارض، فيزيل تعارضها أو يوفق بينهما، كما يبحث في الأحاديث التي يشكل فهمها، أو تصورهما فيدفع إشكالاتها ويوضح حقيقتها، ولهذا أطلق بعض العلماء على هذا العلم اسم مشكل الحديث، واختلاف الحديث، وتأويل الحديث، وتلفيق الحديث، والمراد من هذه الأسماء مسمى واحداً".

وهناك من العلماء من يرى أن ثمة فرقاً واضحاً بين (مختلف الحديث) و(مشكل الحديث) وهو الرأي الراجح. فكلمة (مشكل) كما يقول صاحب "اللسان": "الشكل بالفتح هو الشبه والمثل، وتشاكل الشيئان وشاكل كل واحد منهما صاحبه، وهذا شيء أشكل، ومنه قيل للأمر المشتبه فيه مشكل. وأشكل علي الأمر إذا اختلط"، وقال صاحب "القاموس": "أشكل علي الأمر: إذا التبس، والإشكال هو الالتباس، وحرف مشكل، أي سمي مشكلاً؛ لأنه أشكل، أي دخل في شكل غيره، " :ابن قتيبة :مشتبه ملتبس". ويقول

فأشبهه وشاكله، ويقال لما غمض مشكلاً". ف (المشكل) ما لا يتيسر الوصول إليه، وهو عند الأصوليين ما لم يُعرف المراد منه إلا بالتأمل بعد الطلب، لدخوله في أشكاله، أي أمثاله، وهو مأخوذ من (أشكل)، أي دخل في إشكال، كما يقال (أحرم) إذا دخل في الحرم.

الكلام حول الفرق بينهما ثم قال: "والحق أن هناك محمد أبو شهبه وقد أطل الدكتور فرقاً واضحاً بين المختلف والمشكل في الاصطلاح، فمختلف الحديث يكون بوجود تعارض بين حديثين، أو أكثر، أما مشكل الحديث فهو أعم من ذلك، فقد يكون سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، وقد يكون سببه كون الحديث مشكلاً في معناه، لمخالفته في الظاهر للقرآن الكريم، أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية، التي كشفت عنها العلوم، والمعارف الحديثة، كعلم الفلك، أو الطب، أو علم السنن، وهو ما يسمى في لسان الناس علم الطبيعة، وعلى هذا يكون (مشكل الحديث) أعم من (مختلف الحديث)، فكل مختلف مشكل، وليس كل مشكل يعتبر من قبيل أن عبدالمجيد محمود مختلف الحديث، فبينهما عموم وخصوص مطلق". ويرى الدكتور الإشكال قد ينشأ من مخالفة الحديث للعقل، أو للقرآن، أو للغة، أما مختلف الحديث فهو أن يكون هناك تعارض واختلاف بين حديثين، والمؤلف بينهما يزيل الاختلاف بالتوفيق بينهما، أو ببيان الناسخ، أو بالترجيح، أو بالشرح الذي يرفع به وجه الخلاف بينهما.

المحاضرة الرابعة: بيان الاختلاف الحقيقي والظاهري

أستاذ المادة: أ.د. جليل محسن وناس

مصادر المحاضرة: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري

مختلف الحديث بين التأصيل والتأويل د. ضياء المشهداني

أ- **الاختلاف الحقيقي:** هو التضاد التام بين حجتين متساويتين دلالة وثبوتاً وعدداً، ومتحدثين زماناً ومحلاً، وهذا لا يمكن وقوعه في الأحاديث النبوية؛ لأنها وحي من الله تعالى قال الله سبحانه: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) (النجم ٣:٤) والوحي يستحل وقوع الاختلاف والتناقض فيه لقوله تعالى: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) (النساء: ٨٢) قال الإمام محمد بن جرير الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره لهذه الآية: (وأن الذي أتيتهم به من التنزيل من عند ربهم لاتساق معانيه وائتلاف أحكامه وتأيد بعضه بعضاً بالتصديق وشهادة بعضه لبعض بالتحقيق فإن ذلك لو كان من عند غير الله لاختلفت أحكامه وتناقضت معانيه وأبان بعضه عن فساد بعض) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان من جميع الوجوه، وليس مع أحدهما ترجيح يقدم به) وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: (وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخاً للآخر فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق).

ب- **الاختلاف الظاهري:** وهو وهم يكون في ذهن الناظر، ولا وجود له في الواقع. قال إبراهيم بن موسى الشاطبي رحمه الله: (كل من تحقق بأصول الشريعة فأدلتها عنده لا تكاد تتعارض كما أن كل من حقق مناط المسائل فلا يكاد يقف في متشابه لأن الشريعة لا تعارض فيها البتة فالمتحقق بها متحقق بما في الأمر فيلزم أن لا يكون عنده تعارض ولذلك لا تجد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم).

وهذا الاختلاف الظاهري له أسباب عديدة قد أوضح ابن القيم رحمه الله تعالى شيئاً منها فقال رحمه الله تعالى: (ونحن نقول لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم، وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثباتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر، إذا كان مما يقبل النسخ، أو التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه صلى الله عليه وسلم، فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة. وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخاً للآخر فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدق صلى الله عليه وسلم الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه و معلوله، أو من القصور في فهم مراده صلى الله عليه وسلم، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً، ومن ههنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع وبالله التوفيق). وقال كذلك (وإن حصل تناقض فلا بد من أحد أمرين: إما أن يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر، أو ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإن كان الحديثان من كلامه وليس أحدهما منسوخاً فلا تناقض ولا تضاد هناك البتة، وإنما يُؤتى من يُؤتى هناك من قبل فهمه، وتحكيمة آراء الرجال، وقواعد المذهب على السنة، فيقع الاضطراب والتناقض والاختلاف).

ومن خلال الكلام السابق لابن القيم يظهر أن أسباب التعارض والاختلاف ترجع إلى إما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم، وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط .

وإما أن يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر، إذا كان مما يقبل النسخ .

وإما أن يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه صلى الله عليه وسلم .

وإما من جهة تقصير الناظر في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه و معلوله. أو من القصور

في فهم مراده صلى الله عليه وسلم، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً

أو تحكيم آراء الرجال، وقواعد مذهب من المذاهب على السنة النبوية على صاحبه أفضل

الصلاة وأتم التسليم.

المحاضرة الخامسة: مسالك أهل العلم في دفع مختلف الحديث

أستاذ المادة: أ.د. جليل محسن وناس

مصادر المحاضرة: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري

مختلف الحديث بين التأصيل والتأويل د. ضياء المشهداني

مسالك أهل العلم في دفع مختلف الحديث: القول الذي عليه جماهير أهل العلم في دفع التعارض الظاهري بين مختلف الحديث، هو أن يسلك المجتهد الطرق التالية:

١ - الجمع بين الحديثين: لاحتمال أن يكون بينهما عموم وخصوص، أو إطلاق وتقييد، أو مجمل ومبين؛ لأن القاعدة المقررة عند أهل العلم أن إعمال الكلام أولى من إهماله قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: (ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهاً يُمضيان معاً وإنما المختلف ما لم يمضي إلا بسقوط غيره مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه) قال الخطابي رحمه الله تعالى: (وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما وترتيب أحدهما على الآخر، أن لا يحملا على المناقاة، ولا يضرب بعضها ببعض، لكن يستعمل كل واحد منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الحديث).

٢ - النسخ: إن لم يمكن الجمع بين الحديثين، نُظِر في التاريخ؛ لمعرفة المتأخر من المتقدم، فيكون المتأخر ناسخاً للمتقدم، قال الشافعي رحمه الله: (فإذا لم يحتمل الحديثان إلا الاختلاف كما اختلفت القبلة نحو بيت المقدس والبيت الحرام كان أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً).

٣- الترجيح: إن لم يمكن الجمع، ولم يقد دليل على النسخ، وجب المصير إلى الترجيح الذي هو تقوية أحد الحديثين على الآخر بدليل لا بمجرد الهوى. قال الشافعي رحمه الله تعالى: (ومنها ما لا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى كتاب الله أو أشبه بمعنى سنن النبي صلى الله عليه وسلم مما سوى الحديثين المختلفين أو أشبه بالقياس فأبي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يصار إليه). وقال الشوكاني رحمه الله في مبحث وجوه الترجيح بين المتعارضين: (إنه متفق عليه، ولم يخالف في ذلك إلا من لا يعتد به، ومن نظر في أحوال الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم وجدهم متفقين على العمل بالراجح وترك المرجوح).

٤- التوقف: إذا تعذر كل ما تقدم من الجمع والنسخ والترجيح فإنه يجب التوقف حينئذ عن العمل بأحد الحديثين حتي يتبين وجه الترجيح. قال الشاطبي رحمه الله تعالى: (...التوقف عن القول بمقتضى أحدهما وهو الواجب إذا لم يقع ترجيح...). قال السخاوي رحمه الله تعالى: (ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتسايط لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفى عليه (وفوق كل ذي علم عليم)).

تقدم لنا أن التعارض يُدفع بأحد أمور ثلاثة هي: الجمع أو النسخ أو الترجيح، ولكن هذه الأمور الثلاثة لا تستعمل عند أهل العلم، إلا على ترتيب معين إليك بيانه:

ذهب جمهور أهل العلم إلى وجوب دفع التعارض الظاهري بين الأحاديث على الترتيب التالي:

أولاً: الجمع

فيجب على المجتهد أن يحاول الجمع بين الحديثين المتعارضين ظاهراً، لأن أعمال الأدلة كلها أولى من إهمالها أو إهمال بعضها، فيحاول المجتهد أن يحمل كل واحد من

الحديثين على وجه يختلف عن الوجه الذي حمل عليه الحديث الآخر، فقد يكون بينهما عموم وخصوص أو إطلاق وتقييد... الخ.

قال الشافعي: ولا يُنسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهاً يمضيان معاً.

وقال أيضاً: ولكما احتمل حديثان أن يُستعملا معاً، استعملا معاً ولم يُعطل واحد منهما الآخر.

وقال الخطابي: وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما وترتيب أحدهما على الآخر: أن لا يُحملا على المناقاة ولا يُضرب بعضها ببعض، لكن يُستعمل كل واحد منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء.

ثانياً: النسخ

فإن تعذر الجمع وكان الحديثان يقبلان التناسخ ننظر في التاريخ لمعرفة المتقدم من المتأخر، فيكون المتأخر ناسخاً للمتقدم.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: فإذا لم يحتمل الحديثان إلا الاختلاف كما اختلفت القبلة نحو بيت المقدم والبيت الحرام كان أحدهما ناسخاً والآخر.

وجدير بالتنبيه هنا أنه إذا قام الدليل صريحاً على بيان النسخ بين الحديثين فإنه حينئذٍ يعمل به ولا يلجأ إلى الجمع.

ثالثاً: الترجيح

إذا تعذر الجمع ولم يَقم دليل على النسخ فُزع حينئذٍ إلى الترجيح فيُعمل بالراجح ويترك المرجوح.

قال الشافعي رحمة الله تعالى: ومنها ما لا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى ، مما سوى الحديثين المختلفين أو أشبه بالقياس ، كتاب الله ، أو أشبه بمعنى سنن النبي فأَي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يصار إليه.

والعمل بالراجح وترك المرجوح محل إجماع من أهل العلم، قال الشوكاني: إنه متفق عليه ولم يخالف في ذلك إلا من لا يُعتمد به، ومن نظر في أحوال الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم، وجدهم متفقين على العمل بالراجح وترك المرجوح.

ووجوه الترجيح كثيرة مذكورة في كتب الأصول وغيرها، وقد ذكر الحازمي منها - في كتابه الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار - خمسين وجهاً، وزاد عليها بعض أهل العلم، فأوصلها إلى مائة وعشرة أوجه.

وقد قسم بعض أهل العلم هذه الأوجه إلى ثلاثة أقسام:

١ - باعتبار الإسناد.

٢ - باعتبار المتن.

٣ - باعتبار أمر خارجي.

رابعاً: التوقف

إذا تعذر الجمع والنسخ والترجيح، فإنه يجب التوقف عن العمل بأحد النصين حتى يتبين وجه الحق فيهما.

قال الإمام الشاطبي: أما ترك العمل بهما معاً مجتمعين أو متفرقين، فهو التوقف عن القول بمقتضى أحدهما، وهو الواجب إذا لم يقع ترجيح.

وقال ابن حجر رحمه الله تعالى: فصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعيّن ثم التوقف عن العمل بأخذ الحديثين.

ولكن هذا التوقف ليس إلى أبد، وإنما هو إلى أمد، أي أنه توقف مؤقت، لأن التوقف على غير غاية يُفضى إلى تعطيل الأحكام الشرعية، وقد يكون الحكم مما لا يقبل التأخير، وعلى هذا فإن المتوقف عليه أن يبحث وينظر ويتأمل حتى يتبين له وجه الحق في المسألة.